وفي قوله سماعون لقوم آخرين لم يأتوك قولان .

أحدهما يسمعون لأولئك فهم عيون لهم .

والثاني سماعون من قوم آخرين وهم رؤساؤهم المبدلون التوراة .

وفي السماعين للكذب وللقوم الآخرين قولان .

أحدهما أن السماعين للكذب يهود المدينة والقوم الآخرون الذين لم يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود فدك والثاني بالعكس من هذا .

وفي تحريفهم الكلم خمسة أقوال .

أحدها أنه تغيير حدود الله في التوراة وذلك أنهم غيروا الرجم قال ابن عباس والجمهور .

والثاني تغيير ما يسمعونه من النبي صلى الله عليه وسلم بالكذب عليه قاله الحسن .

والثالث إخفاء صفة النبي صلى الله عليه وسلم والرابع إسقاط القود بعد استحقاقه .

والخامس سوء التأويل وقال ابن جرير المعنى يحرفون حكم الكلم فحذف ذكر الحكم لمعرفة السامعين بذلك .

قوله تعالى من بعد مواضعه قال الزجاج أي من بعد أن وضعه الله مواضعه فأحل حلاله وحرم حرامه .

قوله تعالى يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه في القائلين لهذا قولان .

أحدهما أنهم اليهود وذلك أن رجلا وامرأة من أشرافهم زنيا فكان حدهما الرجم فكرهت اليهود رجمهما فبعثوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه عن قضائه في الزانيين إذا أحصنا وقالوا إن أفتاكم بالجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فلا تعملوا به هذا قول الجمهور